



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة باتنة 1- الحاج لخضر

مخبر تطوير نظم الجودة في مؤسسات التعليم العالي والتأهلي



برنامج الملتقى الوطني الموسوم ب :

الدفع الإلكتروني "الواقع والمأمول"

يوم: الخميس 27 فيفري 2020



الرئيس الشرفي للملتقى الوطني: أ.د/ ضيف عبد السلام
مدير جامعة باتنة 1-الحاج لخضر .

مدير الملتقى الوطني : أ.د/ مخوفي عبد الوهاب
عميد كلية الحقوق و العلوم السياسية.
رئيس الملتقى الوطني : د/ حامدي بلقاسم.
رئيس اللجنة العلمية: د/ سلامي ميلود.



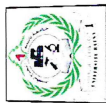
مراسم الافتتاح

09:00

الافتتاح الرسمي للملتقى من طرف السيد مدير جامعة باتنة 1 (أ.د. ضيف عبد السلام)

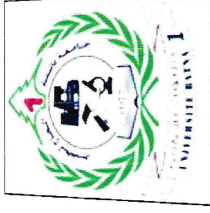
- القرآن الكريم
- التثني الوطني
- كلمة رئيس المخبر
- كلمة رئيس الملتقى
- كلمة عميد الكلية

الجلسة الأولى من 10:00 إلى 12:00	رئيس الجلسة: أ.د/ زوراء صالحية الواسعة	الجامعة	الوقت
مشروع تطوير نظم الدفع في مجال التسوق الإلكترونية في البنوك التجارية الجزائرية.	عنوان المداخلة	قسمة	10:00
الافتتاح في جدارم بيطقات المتوسطة كوسيلة من وسائل الدفع الإلكتروني.	قسمة	قسمة	10:15
نظم المعلومات والدفع الإلكتروني في القطاع البنكي في الجزائر.	قسمة	قسمة	10:30
الترويج الإلكتروني كخدمة قانونية لحماية عمليات الدفع الإلكتروني.	قسمة	قسمة	10:45
الحماية الجائدية لبيطقات الدفع الإلكترونية.	قسمة	قسمة	11:00
le régime juridique de la monnaie électronique.	قسمة	قسمة	11:15
دور شركة النقد الأجنبي والمصارف التجارية بين البنوك (SATIM) في تطوير العمل بنظام بطاقة الائتمان.	قسمة	قسمة	11:30
مناقشة لمدة 15 دقيقة.	قسمة	قسمة	11:45
رئيس الجلسة: د/ ميلود سلامي	قسمة	قسمة	12:00
تأمين وسائل الدفع الإلكترونية.	قسمة	قسمة	12:15
دراسة تحليلية لواقع وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر مع الإشارة لبعض التجارب الدول العربية الزائدة خلال الفترة 2016-2010.	قسمة	قسمة	12:30
الأفاق المستقبلية لوسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر.	قسمة	قسمة	12:45
المناقشة التقنية الإلكترونية.	قسمة	قسمة	13:00
وسائل الدفع الإلكترونية كخدمة للعملاء المالية.	قسمة	قسمة	13:15
دراسة في المعلومات والتطوير القانوني.	قسمة	قسمة	13:30
وسائل الدفع الإلكترونية في الجزائر: سواحل وموكلات.	قسمة	قسمة	13:45
المحلية التقنية والتشريبية للدفع الإلكتروني في ظل المعاملات المالية الإلكترونية.	قسمة	قسمة	13:55
المناقشة العامة لمدة 45 دقيقة.	قسمة	قسمة	14:00



جامعة باتنة 1 الحاج لخضر

كلية الحقوق والعلوم السياسية - قسم الحقوق وبالتعاون مع
مخبر تطوير نظم الجودة في مؤهلات التعليم العالي والثانوي
الملقى الوطني - الدفع الالكتروني - الواقع والمأمول -



شهادة مشاركة

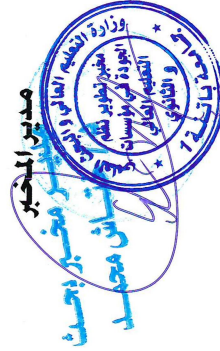
يسر هيئة الملتقى الوطني حول : - الدفع الالكتروني - الواقع والمأمول أن تمنح
هذه الشهادة للأستاذ(ة) : **د / مولود قارة**

نظير المشاركة في فعاليات الملتقى المنعقد بجامعة باتنة 1 يوم 27 فيفري 2020 .
بمداخلة موسومة بـ: **وسائل الدفع الإلكترونية وعلاقتها بالسر المصرفي.**

عميد الكلية

مدير المخبر

رئيس الملتقى



وسائل الدفع الإلكتروني وعلاقتها بالسر المصرفي.

Electronic payment methods and its relationship to banking secrecy.

ملخص

تمتاز الأعمال البنكية بصرامة في التعامل وشدة في إخفاء السر المصرفي، غير أن التطور التقني الحديث أفرز وسائل دفع جديدة تكون بعدية عن مقر البنك المصدر، ويصعب معها تتبع مصدر الأموال ومكان إرسالها. ولما أرادت الدول صياغة تشريعات جديدة تخص تبييض الأموال والفساد اصطدمت بمبدأ السرية المصرفية.

الكلمات المفتاحية: دفع الكتروني، بنك، سر مهني.

Abstract :

Banking business is characterized by strictness in dealing and severity in concealing banking secrets. However, the modern technical development has produced new means of payment that are far from the headquarters of the issuing bank, and it is difficult to trace the source of the funds and the place of sending it. When governments wanted to draft new legislation related to money laundering and corruption, they clashed with the principle of banking secrecy.

Keywords: electronic payment, bank, professional secret.

تتنافس البنوك فيما بينها لتقديم خدمات مميزة تجلب عها الجمهور، ومن أجل بقائها في السوق تقوم بجميع الجهود الممكنة التي تلائم وتستجيب لاحتياجات الزبائن من تسهيل للعمليات البنكية، و ذلك بأقل التكاليف و في وقت سريع .

إن البنك وعند ممارسته لنشاطه قد يصطدم بطلب السلطات العمومية الكشف عن الأسرار المهنية المصرفية الخاصة بالزبائن في إطار مكافحة الجريمة كجرائم الفساد و تبييض الأموال، لهذا عرف مبدأ السر المصرفي تراجعاً كبيراً من حيث القيود و الحماية التي كان يتمتع بها، ما يجعلنا نطرح الإشكالية التالية: ما علاقة الصيرفة الالكترونية بسرية العمل المصرفي ؟

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي للصيرفة الالكترونية.

لقد تأثر النظام المصرفي بالتحولات التي شهدتها العالم على المستويين المعرفي والتقني.

الفرع الأول: مفهوم الصيرفة الالكترونية.

تعنى الصيرفة الالكترونية بالعمليات المالية بين البنوك والأشخاص القانونية وذلك عن طريق الاستعانة بوسائل الاتصال الحديثة، لهذا تعرف بأنها: " كافة الأنشطة والعمليات التي يتم عقدها أو تنفيذها أو الترويج لها بواسطة الوسائل الالكترونية مثل الهاتف والحاسوب وأجهزة

الصراف الآلي والانترنت والتلفزيون الرقمي وغيرها، وذلك من قبل المصارف أو المؤسسات المالية التي تتعاطى التحويلات النقدية الكترونياً¹.

الفرع الثاني: متطلبات الخدمات المصرفية الالكترونية.

1- البنية التحتية: و تضمن البنية التحتية أعمال الكترونية ناجحة لكونها مرتبطة

بمجاللات حيوية للدولة، وبوجود زبناء كثر مرتبطين بشبكة الانترنت، لذا فان تدخل

البنوك الالكترونية جد هام على مستوى الشبكات الالكترونية².

2- الإطار البشري: ويلعب دورا جوهريا في العمل المصرفي الالكتروني رغم أن جهاز

الإعلام آلي حل محل الإنسان في عدة أعمال مصرفية.

3- الاستجابة للمعايير الدولية للعمل المصرفي، ومعنى هذا أن العمل المصرفي في تطور

مستمر فلا يمكن للمؤسسات المالية المختلفة أن تلحق بركب البنوك المتقدمة، ومثال

ذلك فتح الشبكات للعمل الآلي و الفوري، فلا يمكن للزبون أن ينتظر يوم أو يومان

لتحديث قاعدة المعطيات المصرفية كما هو الحال في الجزائر.

¹ - ناظم محمد نوري الشمري وعبد الفتاح زهير العبدلات، الصيرفة لالكترونية (الأدوات والتطبيقات

ومعوقات التوسع)، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 28.

² - العياطي جهيدة ومحمد بن عزة: "تطور الخدمات المصرفية الالكترونية بين وسائل الدفع الحديثة

والتقليدية"، مجلة البحوث في العلوم المالية و المحاسبية، المجلد 2، العدد 03، 2017، ص 04.

الفرع الثالث: خدمات الصيرفة الالكترونية:

تمثل أهم خدمات الصيرفة الالكترونية المعتمدة حاليا فيما يلي:

- جهاز الصراف الآلي.
- الصيرفة عبر الهاتف المحمول .
- الصيرفة المتزلية.
- الصيرفة عبر الانترنت.

إضافة إلى ذلك تضمن الصيرفة الالكترونية الخدمات لتالية:

- عمليات الدفع الالكتروني والاطلاع على الرصيد .
- طلب الأوراق التجارية.
- تجارة الأوراق المالية.

المطلب الثاني: سرية عمل الصيرفة الالكترونية.

حتى تقوم البنوك بعملها المصرفي بشكل كاف يجب عليها أن توفر قدرا من الأمان التقني مصحوبا بضمانات عدم إفشاء السر المصرفي، علما أن هذا الأخير لا يقتصر على بيان الرصيد أو قيمة المبالغ الموجودة في الحساب، وإنما يمتد إلى طبيعة الحساب وارتباطه بمبدأ الخصوصية.

الفرع الأول: الخصوصية والعمل المصرفي .

إن مبدأ الخصوصية من أهم المسائل التي تثار عند استخدام وسائل الدفع الالكتروني أو لما يتم إفشاء الأسرار والمعطيات ذات الصلة بها³، وبهذا فإن مفهوم الخصوصية جاء ليفصل ما بين حق الفرد وبين الحق العام والمجتمع بالتعرض لشؤونه، لكن هذا التباين لم يمنع التعرض للسر المهني في إطار الصيرفة الالكترونية لما تكون الأموال محل شبهة فساد أو تبييض للأموال، ومن ثم وجب حماية خصوصيات التعاملات المالية على مستوى الانترنت لكونها إحدى الضمانات الأساسية لنجاح أي مشروع تجاري، والصيرفة الالكترونية بدون نظام لحماية الخصوصية سيكشف أسرارها وتزايد معها قدرة تتبع الأشخاص ومشترياتهم⁴، لذلك يجب احترام خصوصية العميل بصفته مستهلكا في الدفع الالكتروني وكذا احترام بياناته ذات الطابع الشخصي أين يقتضي القانون الالتزام بعدم نشر أو بث ما يتعلق بحساباتهم الشخصية خاصة بمناسبة العملية المصرفية.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن سرية المعلومات تقتضي منع الكشف عنها لأشخاص غير مصرح لهم بالاطلاع عنها كاستعمال بطاقة الدفع أو الائتمان عند الشراء الالكتروني، والمنع

³ - محمد عبد المحسن المقاطع، حماية الحياة الخاصة للأفراد وضماناتها من مواجهة الحاسب الآلي، جامعة

الكويت، 1992، ص 10.

⁴ - يونس عرب، المخاطر التي تهدد الخصوصية وخصوصية المعلومات في العصر الرقمي، ص 25 .

هنا يأتي شكل فرض السرية عن طريق التشفير أو المنع من الوصول إلى أماكن تخزين البيانات المصرفية أو التجسس على شاشة الحاسوب للاطلاع على الأرقام السرية الخاصة بالعميل⁵.

الفرع الثاني: الأمن المعلوماتي.

ويقصد به مجموعة من التدابير الاحترازية والإجراءات الوقائية التي تستخدم للمحافظة على سرية المعلومات و المعطيات المصرفية من السرقة والتجسس و القرصنة، وهذا يتطلب إمكانات مادية و بشرية من أجل حماية البيانات المصرفية وسريتها⁶.

⁵ - عمان الكيلاني ومن معه، المدخل إلى نظم المعلومات الإدارية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة

الثانية، عمان، الأردن، 2003، ص 20.

⁶ - عثمان الكيلان ومن معه، المرجع السابق، ص 21.

خاتمة:

إن انتشار وسائل الدفع الالكتروني ولد عنها آثار اقتصادية وقانونية، و أفرزت مجموعة من الأخطار الأمنية و القانونية التي قد تتعرض لها مثل التزوير و الاحتيال و القرصنة، كما أن الصيرفة الالكترونية تشكل جانبا مهما من جرائم غسيل الأموال و الغش المعلوماتي، لهذا تسعى الدول إلى التقليل منها ولكن على حساب السر المصرفي أين تم سن قوانين سهلت من تتبع العملية المصرفية على حساب السر المصرفي الذي تراجع في الآونة الأخيرة مقارنة بمراحل زمنية سالفة.

لقد وقفنا على عدم كفاية النصوص القانونية رغم وجود بعضها، فلا يوجد قانون يحمي الاحتيال المعلوماتي خاصة عند استعمال وسائل الدفع الالكتروني، ثم إن تتبع الجرائم ذات الصلة بالصيرفة الالكترونية يجب عدم إطلاقها على حساب سرية الصيرفة الالكترونية بمعنى لا تجعل من الجريمة سببا في انتهاك مبدأ الخصوصية، والأجدر بذلك تقييد السلطة القضائية في ذلك إذ لا يجب لمجرد شكوك أن تمنح إذنا للجهات المعنية بتتبع العمليات المصرفية.

لهذا و من المناسب القيام بما يلي:

- تبني نظام خاص بوسائل الدفع الالكتروني ومسايرة النظام العقابي للجرائم المستحدثة بهذا المجال .
- الاندماج في العولمة الاقتصادية التي تأخذ بأسباب التطور التقني على مستوى الصيرفة الالكترونية و إزالة العقوبات القانونية التي تحدثها استخدامات المعلوماتية من حيث صحة وتوثيق المعلومات وتأمين عملية الدفع الالكتروني.
- قيد وضبط تصرفات جهات التحقيق في مجال المتابعة و الاطلاع على الأنظمة المصرفية.